

فى رده بلى، ولذلك قال ابن عباس وغيره: لو قالوا نعم لكفروا، ووجهه أن نعم تصديق للمخبر بنفى أو إيجاب، ولذلك قال جماعة من الفقهاء: لو قال أليس لى عليك ألف؟ فقال: بلى، لزمته، ولو قال: نعم لم تلزمه، وقال آخرون: يلزمه فيهما، وجروا فى ذلك على مقتضى العرف لا اللغة، ونازع السُّهَلى^(*) وغيره فى «المحكى» عن ابن عباس وغيره فى الآية مستمسكين بأن الاستفهام التقريرى خبر موجب، ولذلك امتنع سيويه من جعل أم متصلة فى قوله تعالى: ﴿أَفَلَا تَبْصُرُونَ أَمْ أَنَا خَيْرٌ﴾ [الزخرف: ٥١، ٥٢] لأنها لا تقع بعد الإيجاب، وإذا ثبت أنه إيجاب فنعم بعد الإيجاب تصديق له .. انتهى.

ويشكل عليهم أن «بلى» لا إيجاب بها عن الإيجاب، وذلك متفق عليه، ولكن وقع فى كتب الحديث أنه إيجاب بها الاستفهام المجرد، ففى صحيح البخارى فى كتاب «الإيمان» أنه عليه الصلاة والسلام قال لأصحابه: «أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة؟ قالوا: بلى».

وفى صحيح مسلم فى كتاب «الهبة»: «أيسرك أن يكونوا لك فى البر سواء؟ قال: بلى، قال: فلا إذن» وفيه أيضاً أنه قال: «أنت الذى لقيتني بمكة؟ قال له المجيب: بلى» وليس لهؤلاء أن يحتجوا بذلك؛ لأنه قليل فلا يخرج عليه التنزيل^(١).

٢ - وقال فى الكلام على «كل»:

اعلم أن لفظ كل حكمة الأفراد والتذكير، وأن معناها بحسب ما تضاف إليه؛ فإن كانت مضافة إلى منكر وجب مراعاة معناها، فلذلك جاء الضمير مفرداً مذكراً فى نحو: ﴿وكل شيء فعلوه فى الزين﴾ [القمر: ٥٢]، ﴿وكل إنسان ألزمناه طائره فى عنقه﴾ [الإسراء: ١٣].

وقول أبى بكر، وكعب، وليد:

كل امرئ مصبح فى أهله

والموت أدنى من شراك نعله